

## ( حكم خروج المذي من الصائم - حكم تقبيل الزوجة للصائم )

وليد السعيدان

فرع ما حكم خروج المذي فقط؟ المذي المذي. الجواب فيه خلاف بين اهل العلم والقول الصحيح ان خروجه لا يعتبر مفسدا للصوم لعدم وجود الدليل الدال على ذلك ومفصلات الصوم توقيفية ولا يدخل تحت قوله - [00:00:00](#)

ويدع شهورته لان العلماء يفسرونه بالجماع او خروج المني دفقا بلذة. مسألة ما حكم للصائم؟ الجواب فيها خلاف بين اهل العلم بين مجيز مطلقا ومانع مطلقا وبين مفصل وخير الامور اوسطها. والقول الصحيح هو القول الوسط، وهي ان القبلة ان كان يغلبها -

[00:00:20](#)

على ظن فاعلها منها الى جماع زوجته فان القبلة حينئذ تكون طريقا للحرام عن غلبة ظن وما كان طريقا للحرام فهو حرام لان

الوسائل لها احكام المقاصد وما لا يتم ترك الحرام الا به - [00:00:50](#)

فتركه واجب. من الناس من هو فحل. ما ان يقبل الا يعمى بصره وبصيرته فنقول يا اخي لا تقبل ترى التقبيل في حقه انت حرام واما

اذا كان رجلا يملك اربه واحكام زمام نفسه والتحكم في شهوته وقليل - [00:01:10](#)

اماهم فهذا لو قبل في الليل والنهار لا بأس به. فاذا القبلة في ذاتها لا تحرم ولا تجوز وانما ينظر الى ما ستوقعه فيه. فان لم توقعه في

حرام فالاصل فيها الجواز. لان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:34](#)

كان يقبل وهو صائم ويياشر وهو صائم لكن تقول عائشة ولكنه كان املككم لاربه واما من غلب على ظنه الوقوع في المحذور فان

القبلة في حقه تحرم - [00:01:54](#)